



صفرو في:

قرار رقم..... 36 بتاريخ 05 دجنبر 2022

**يقضي بفتح باب الترشيح
لشغل منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو**

إن رئيس المجلس الإقليمي لصفرو،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 من رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تعديله وتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 محرم 1443 هـ (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها، خاصة المادة 6 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تعديله وتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 محرم 1396 الموافق 19 يناير 1976 بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 هـ الموافق 02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 هـ الموافق 25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على القرار الوزاري رقم 2521.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم،
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الإقليمي لصفرو رقم 14 بتاريخ 28 غشت 2018، المتعلق بتتنظيم إدارة المجلس الإقليمي لصفرو وتحديد اختصاصاتها.
- بناء على قرار فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو رقم 19 بتاريخ 19 أكتوبر 2022.
- وحيث أن المجلس الإقليمي لصفرو لم يتوصل بأي ترشيح لشغل منصب مدير العام للمصالح داخل الآجال القانونية.

يقدّر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الإقليمي لصفرو عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو.

يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو في وجه:

الموظرون المرسمون والأعوان المتعاقدون المستوفون للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو 5 سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدون بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

المادة الثانية: تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه لرئيس المجلس الإقليمي لصفرو مدعماً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها.
- السيرة الذاتية للمترشح أو المترشحة تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقدمة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقادها وفق نموذج يتم سحبه من مصلحة الموارد البشرية، أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس الإقليمي لصفرو www.cpsefrou.ma.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من قرار التعين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

ويمكن الإدلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة ذات صلة بطبيعة المنصب.

تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط التابع لإدارة المجلس الإقليمي لصفرو، مقابل وصل في أربعة (4) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح وذلك داخل أوقات العمل الرسمية ابتداء من 02 يناير 2023 إلى غاية 26 يناير 2023 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة الرابعة: تتولى لجنة معينة بقرار من السيد رئيس المجلس الإقليمي لصفرو، عملية دراسة الملفات وإجراء مقابلة انتقاء المرشحات والمرشحين لشغل المنصب المذكور أعلاه، وستنصب مقابلة الانتقاء على مجالات تتعلق بمدى إلمام المرشح (ة) بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون المجلس وتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة الخامسة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وتاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر التالية:

- ✓ بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma
- ✓ الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية.
- ✓ الموقع الإلكتروني للمجلس www.cpsefrou.ma
- ✓ سبورة الإعلانات بمقر المجلس.

ويستدعي الموظفون المعنيون لل مقابلة عن طريق رسالة مكتوبة مع إقرار بالتوصل.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية والموقع الإلكتروني للمجلس ويعلق بمقر المجلس.

رئيس المجلس الإقليمي

الرئيس

مضاء: لحسن زلطان

